

28 - اغتراب الزوج عن زوجته مدى سنتين لظروف العمل - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول أسأل عن حكم من يترك زوجته قرابة السنة والسنتين في السفر. واني سمعت انه لا يجوز للرجل ان يغادر او يترك اهله اكثر من اربعة شهور مع العلم ان ظروف العمل لا تسمح للفرد ان يسافر الا بعد تمام السنة على الاقل ارجو الافادة وشكرا لكم - [00:00:00](#)

لا مانع اذا سافر الانسان لصلاة العشاء طلب الرزق ليعمل ويكتسب للنفقة على اهله او طلب العلم فلا بأس ان يغيب اكثر من اربعة اشهر وخمسة اشهر نعم كان عمر الكهف رضي الله عنه وارضاه كان يأمر - [00:00:19](#)

الرجل الا يغيب اكثر من ستة اشهر اذا امكنه الرجوع الى اهله وهذا من اجتهاده رضي الله عنه وارضاه والحرص على عفة الفروج وعلى سلامة المجتمع من الاخطار فاذا تيسر له ان يزور اهله بعد ستة اشهر فهذا حسن والا فليس بلازم اذا كان في عمل - [00:00:35](#)

عمل شرعي لطلاب العلم وكذلك طلب الرزق وكسب الحلال لينفق على اهله فهو في هذا في عمل مهم ولا حرج عليه ولكن اذا كان يخشى شر على اهله او يخشى ان الحالة تسوء بينه وبينهم فينبغي له يلاحظ - [00:00:53](#)

العودة اليهم سريعا في الوقت المناسب ولا يرتبط ارتباطا طويلا قد يفضي الى الفرقة بينه وبين اهله الرفض الى مضرة عليهم ولا سيما اذا كان يخاف عليهم من الفساد فينبغي له ان يلاحظ هذا بنقلهم معه او الزيارة التي تكون قريبة لا بعيدة - [00:01:13](#)

ويتفق مع من يعمل عندهم على هذا الشيء وكذلك في طلب العلم يحرص على الزيارة في الاوقات المناسبة كالإجازة الصيفية او غير هذا من الاوقات التي يمكن ان يزور فيها - [00:01:34](#)

حتى تجمع بين المصلحتين مصلحة الصلاة بالعلم والعمل ومصلحة زيارتهم وقضاء حاجتهم. نعم - [00:01:47](#)